

مجلس التعليم العالي

القرار رقم / ١٠٨ /

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم / ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٥

يقرر ما يأْتِي:

المادة ١ - الموافقة على عد العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ سنة إيقاف تسجيل للطلاب (القادمي المسجلين

وغير المسجلين في جامعة حلب) الذين لم يتمكنوا من الدوام والتقدم إلى امتحانات هذا العام بشرط:

١ - ألا يكون الطالب مستجداً (أول مرة) في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ .

٢ - إن يكون الطالب مسجلاً في الكلية وسدد الرسوم عن العام المذكور حسب وضعه الدراسي،

وفي حال لم يكن قد سجل فعليه التسجيل ودفع الرسوم عن هذا العام حسب وضعه

الدراسي.

٣ - ألا يكون قد تقدم إلى امتحانات أي مقرر من مقررات هذا العام.

المادة ٢ - يجوز للطلاب المشمول بأحكام المادة (١) من هذا القرار أن يدي رغبته بعدم الإيقاف لهذا العام بناءً

على طلب يقدم إلى عمادة الكلية قبل بدء امتحانات الفصل الأول من العام الدراسي

٢٠١٤/٢٠١٣ .

المادة ٣ - يلغى هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٥/١٢/٢٠١٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي

